

Distr.
GENERAL

A/RES/48/44
3 March 1994

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٨٨ من جدول الأعمال

قراران اتخذتهما الجمعية العامة

[بناءً على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة
وانتهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/48/649)]

٤٤/٤٨ - المسائل المتصلة بالإعلام

ألف

الإعلام في خدمة البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علماً بالتقرير الشامل الهام للجنة الإعلام^(١)،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(٢)،

تحت جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الأطراف المعنية الأخرى، وهي تؤكد من جديد التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبدأي حرية الصحافة وحرية الإعلام وبمبادئ استقلال وسائل الإعلام وتعددتها وتنوعها، وإذ يساورها بالغ القلق للفوارق القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ولشدة النتائج المترتبة على هذه الفوارق والتي تؤثر على قدرة وسائل الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها وعلى قدرة الأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات وتوصيل آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية من خلال الانتاج الثقافي النابع من الداخل، ومن أجل ضمان تنوع مصادر المعلومات وحرية حصولهم عليها، وإذ تدرك في هذا السياق الدعوة إلى إقامة ما أطلق عليه في الأمم المتحدة وفي محافل دولية مختلفة "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ينظر إليه بوصفه عملية متطورة ومستمرة"، على أن تقوم بما يلي:

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٢١ (A/48/21).

(٢) A/48/407.

[أ] أن تتعاون وتتواصل من أجل التقليل من الفوارق القائمة حالياً في تدفق المعلومات على جميع الصعد بزيادة المساعدة المقدمة لإنشاء الهياكل الأساسية والقدرات في مجال الاتصال في البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات والأولويات التي تعلقها تلك البلدان على هذه المجالات، ولتمكينها وتمكين وسائط الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها في البلدان النامية من وضع سياساتها في ميدان الإعلام والاتصال بحرية واستقلال، وزيادة مشاركة وسائط الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفالة حرية تدفق المعلومات على جميع الصعد؛

[ب] أن تكفل للصحفيين أداء واجباتهم المهنية بحرية وفعالية، وأن تدين بقوة أية اعتداءات تقع عليهم؛

[ج] أن توفر الدعم لمواصلة وتعزيز برامج التدريب العملي للمذيعين والصحفيين من العاملين بوسائط الإعلام العامة والخاصة وغيرها في البلدان النامية؛

[د] أن تشجع الجهود الإقليمية والتعاون الإقليمي فيما بين البلدان النامية، وكذلك التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات البلدان النامية في مجال الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائط الإعلام وتكنولوجيا الاتصال في البلدان النامية، لا سيما في مجالي التدريب ونشر المعلومات؛

[هـ] أن تهدف، بالإضافة إلى التعاون الثنائي، إلى تقديم كل ما يمكن من الدعم والمساعدة إلى البلدان النامية ووسائط إعلامها العامة أو الخاصة أو غيرها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وللتدابير التي سبق اتخاذها داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك ما يلي:

١' تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية وتقديم الدعم من أجل استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، مثل البرامج الجارية فعلاً تحت الرعاية العامة والخاصة على السواء في جميع أنحاء العالم النامي؛

٢' تهيئة الظروف التي تمكن البلدان النامية ووسائط إعلامها، العامة أو الخاصة أو غيرها، من أن تمتلك، عن طريق الاستفادة من مواردها الوطنية والإقليمية، تكنولوجيا الاتصال التي تناسب احتياجاتها الوطنية، وكذلك المواد البرنامجية الضرورية، ولا سيما ما يلزم منها للبث الإذاعي والتلفزيوني؛

٣' المساعدة على إقامة وتعزيز حلقات الاتصال السلكية واللاسلكية على الصعد دون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية، ولا سيما فيما بين البلدان النامية؛

'٤' تيسير إمكانية وصول البلدان النامية، حسب الاقتضاء، إلى تكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في السوق المفتوحة:

[و] أن تقدم الدعم الكامل إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال^(٣) التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الذي ينبغي له أن يدعم وسائط الإعلام العامة والخاصة على السواء.

الجلسة العامة ٧٥

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

باء

سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الدور الأساسي للجمعية العامة في رسم سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في ميدان الإعلام وتنسيقها والمواءمة بينها،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أنه ينبغي للأمين العام أن يكفل تعزيز وتحسين أنشطة إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة، بوصفها مركز تنسيق المهام الإعلامية للأمم المتحدة، واضعا نصب عينيه مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه والمجالات ذات الأولوية التي تحددها الجمعية العامة وتوصيات لجنة الإعلام؛

وإذ تحيط علما بجميع تقارير الأمين العام المقدمة إلى لجنة الإعلام في دورتها الخامسة عشرة،

١ - تقرر تعزيز دور لجنة الإعلام بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية التابعة لها الموكول إليها تقديم التوصيات المتعلقة بأعمال إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن ينفذ، فيما يتعلق بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية، التوصيات التالية وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يكفل، في هذا الصدد، قيام إدارة شؤون الإعلام بما يلي:

[أ] مواصلة نشر المعلومات المتعلقة بأنشطة الأمم المتحدة، بالتنسيق مع دوائر الإعلام التابعة للوكالات الأخرى ذات الصلة وفقا لخطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل وميزانياتها البرنامجية وتنقيحاتها ذات الصلة، فيما يتصل بجملة ميادين منها:

(٣) انظر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، و**ثائق المؤتمر العام، الدورة الحادية**

والعشرون، المجلد الأول، القرارات، الفرع الثالث - ٤، القرار ٢١/٤.

- '١' السلم والأمن الدوليان؛
- '٢' نزع السلاح؛
- '٣' عمليات حفظ السلم وصنع السلم؛
- '٤' إنهاء الاستعمار والحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في ضوء العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛
- '٥' تشجيع وحماية حقوق الإنسان، وفي ذلك السياق المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٩٣ المعقود في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣؛
- '٦' القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- '٧' النهوض بمركز المرأة وبدورها في المجتمع؛
- '٨' التوعية باتفاقية حقوق الطفل^(٤)؛
- '٩' مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك التعاون الاقتصادي الدولي الرامي إلى حل مشاكل الديون الخارجية؛
- '١٠' أقل البلدان نموا؛
- '١١' البيئة والتنمية؛
- '١٢' القضاء على الاحتلال الأجنبي؛
- '١٣' حملة مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله وفقا لقرار الجمعية العامة ٦١/٤٠ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥؛
- '١٤' الجهود الدولية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها؛
- '١٥' منع الجريمة، والعدالة الجنائية؛

(٤) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

- '١٦' دعم برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات^(٥)، ودعم الجهود الجبارة التي تبذلها البلدان الافريقية في سبيل الانتعاش والتنمية، فضلا عن استجابة المجتمع الدولي لتخفيف الحالة الاقتصادية الخطيرة السائدة في افريقيا؛
- '١٧' الجهود الدولية الرامية إلى القضاء التام على الفصل العنصري ودعم إقامة جنوب افريقيا الموحدة، الديمقراطية اللاعنصرية، وعند الاقتضاء، دعم دور الأمم المتحدة في هذا السياق؛
- '١٨' أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين بوجه خاص، بما في ذلك التطورات الراهنة في تلك المنطقة، وعملية السلم الجارية؛

[ب] توفير المستوى اللازم من الدعم الإعلامي لأنشطة الأمم المتحدة في الحالات التي تتطلب استجابة فورية وخاصة؛

[ج] مواصلة جهودها في العمل على إيجاد تفهم واع لأعمال منظومة الأمم المتحدة ومقاصدها بين شعوب العالم، وفي تعزيز الصورة الإيجابية للمنظومة ككل؛

[د] مواصلة جلساتها الإعلامية ومساعداتها وبرامجها التوجيهية المخصصة للمذيعين والصحفيين وغيرهم من الإعلاميين من البلدان النامية، والمنصبية على القضايا المتصلة بالأمم المتحدة؛

[هـ] توفير معلومات لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، على أساس ما تضطلع به من أنشطة، عن أشكال التعاون الجديدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، لتدريب الإعلاميين، وتحسين الهياكل الأساسية للبلدان النامية في ميدان الإعلام والاتصال؛

[و] مواصلة سياساتها القائمة على التعاون مع جميع وكالات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛

[ز] مواصلة سياساتها القائمة على التعاون مع وكالات الأنباء العاملة في البلدان النامية والتابعة لها، ولا سيما مجمع وكالات أنباء بلدان عدم الانحياز؛

٣ - ترحب بقرار إدارة شؤون الاعلام بإنشاء فرقة عمل لتتولى النظر في تخصيص حيز مكاتب لوسائل الاعلام بمقر الأمم المتحدة؛

٤ - تحيط علما بتقرير الأمين العام فيما يتعلق بالمنشورات المستمرة والرئيسية لإدارة شؤون الاعلام^(٦) وتحت على بذل جميع الجهود التي تكفل ضمان الانتاج والتوزيع في الموعد المناسب لمنشوراتها

(٥) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع ثانيا.

.A/AC.198/1993/5 (٦)

الرئيسية وبخاصة "وقائع الأمم المتحدة" و "حولية الأمم المتحدة" و "النتعاش افريقيا" مع الحفاظ على الاستقلالية والدقة التحريرية المتسقة، واتخاذ التدابير اللازمة لكفالة أن تحتوي نواتجها على معلومات كافية وموضوعية ومنصفة حول المسائل المطروحة على المنظمة بما يعكس الآراء المتباينة متى وجدت؛

٥ - تعرب عن الأسف إزاء الظروف التي أفضت إلى وقف "منبر التنمية"، وتشجع الأمين العام على اقتراح الطرق والوسائل الكفيلة بإحياء "منبر التنمية"، وهي نشرة لا تزال تحظى بتفويض من الجمعية العامة، وأن يقدم إلى لجنة الإعلام تقريراً في هذا الشأن؛

٦ - تطلب إلى المسؤولين في إدارة شؤون الإعلام استعراض منشورات الإدارة ومقترحاتها المتعلقة بالمنشورات، بما يكفل لجميع المنشورات أن تلبى حاجة محددة، وألا تزود مع منشورات أخرى تصدر داخل منظومة الأمم المتحدة أو خارجها، وأن يتم إنتاجها بطريقة فعالة من حيث التكاليف، مع تقديم تقرير في هذا الشأن إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية السادسة عشرة؛

٧ - تؤكد من جديد الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لدور مراكز الأمم المتحدة للإعلام في العمل على نشر المعلومات بصورة فعالة وشاملة عن أنشطة الأمم المتحدة، وللانتفاع الأمثل من الموارد المخصصة لإدارة شؤون الإعلام؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة عشرة، بشأن النتائج الناجمة عن التجربة الراهنة لدمج ١٨ من مراكز الأمم المتحدة للإعلام مع المكاتب الميدانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على النحو الوارد ذكره في تقرير الأمين العام^(٧) من أجل تقييم الحاجة لإجراء أي دمج آخر. وينبغي أن يشمل التقرير أيضاً آراء البلدان المضيفة مراعيًا ما يساور دول أعضاء من قلق من أن يكون لدمج مراكز الأمم المتحدة للإعلام مع مكاتب الأمم المتحدة أثر سلبي على الوظائف التي تقوم بها تلك المراكز في البلدان النامية؛

٩ - تؤكد من جديد دور الجمعية العامة فيما يتعلق بفتح مراكز جديدة للأمم المتحدة للإعلام، وتدعو الأمين العام أيضاً إلى تقديم التوصيات التي قد يراها ضرورية فيما يتصل بإقامة هذه المراكز وتحديد مواقعها؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل لمقترحاته المتصلة بهيكل ووظائف وأنشطة المكاتب المؤقتة السبعة للأمم المتحدة في أرمينيا وأذربيجان وأوزبكستان وأوكرانيا وبيلاروس وجورجيا وكازاخستان، أن تلبى على نحو كامل الولايات الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية ونشر المعلومات، آخذاً بعين الاعتبار ملاحظات وتوصيات تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٨) ومقرر الجمعية العامة ٤٧/٤٦ المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٣ وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وخاصة القرار ١٩٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢؛

.A/AC.198/1993/7 (٧)

.A/47/7/Add.16 (٨)

١١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام فيما يتعلق بتخصيص الموارد لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في عام ١٩٩٢^(٩)، وترجو تقديم معلومات عن الوضع بالنسبة لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وتوزيع الموارد تفصيلياً بين المراكز، وفيما ترحب باتخاذ إجراءات من جانب بعض الحكومات فيما يتصل بال دعم المالي والمادي لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في عواصم كل منها، فإنها تدعو الأمين العام إلى دراسة الطرق والوسائل الكفيلة بترشيد انفاق الموارد المتاحة لجميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام وتوخي الإنصاف في ذلك الانفاق وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية السادسة عشرة؛

١٢ - تلاحظ المساهمة الملموسة التي قدمتها حكومة بولندا وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل التشاور مع السلطات البولندية، بغية إنجاز الترتيبات المتعلقة بإيجاد عنصر إعلامي للأمم المتحدة في وارسو؛

١٣ - تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام فيما يتعلق بتعزيز أو تنشيط أو إقامة مراكز للأمم المتحدة للإعلام^(١٠) وتدعو الأمين العام مرة أخرى إلى أن ينفذ تنفيذاً كاملاً وعاجلاً التوصية الواردة في الفقرة ١٠ من القرار ٧٣/٤٧ بء المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ فيما يتعلق بالتالي:

[أ] إنشاء مركز إعلام للأمم المتحدة في صنعاء؛

[ب] إعادة تنشيط مركز الأمم المتحدة للإعلام في طهران؛

[ج] تعزيز مراكز الإعلام في بوجومبورا، ودار السلام بجمهورية تنزانيا المتحدة، وداكا، وتقديم تقرير عن تنفيذ ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية السادسة عشرة؛

١٤ - تدعو الأمين العام إلى تقديم تقرير عن تنفيذ التوصية المذكورة أعلاه إلى الدورة السادسة عشرة للجنة الإعلام؛

١٥ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١١) وتشجع على مواصلة تعزيز التعاون بين إدارة شؤون الإعلام وجامعة السلم في كوستاريكا بوصفها مركز تنسيق للتوعية بأنشطة الأمم المتحدة ونشر مواد الأمم المتحدة الإعلامية؛

١٦ - تحيط علماً بالطلبات المقدمة من بلغاريا وسلوفاكيا وغابون وهاييتي للحصول على عناصر إعلامية؛

(٩) A/AC.198/1993/6.

(١٠) A/AC.198/1993/9.

(١١) المرجع نفسه، الفقرتان ١٧ و ١٨.

١٧ - تعرب عن الدعم الكامل للتغطية الواسعة والفورية لأنشطة الأمم المتحدة من خلال مواصلة إصدار النشرات الصحفية للأمم المتحدة؛

١٨ - تدعو الأمين العام إلى أن يقوم بتعزيز كفاءة الوحدات الإذاعية الإقليمية في إدارة شؤون الإعلام؛

١٩ - تدعو كذلك الأمين العام إلى بذل كل جهد ممكن لخلق ظروف أفضل لتحقيق المساواة بين اللغتين الانكليزية والفرنسية من خلال الاستخدام الملائم للمعدات الموجودة في التغطية الصحفية للاجتماعات بهاتين اللغتين؛

٢٠ - تحيط علما بالتوصيات والملاحظات التي أبدتها الدول الأعضاء على نحو ما ورد في تقرير الأمين العام^(١٢)، وتدعو الدول الأعضاء التي ترغب في ذلك إلى أن تقدم ملاحظاتها واقتراحاتها إلى الأمين العام في موعد غايته ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، فيما يتعلق بالطرق والوسائل الكفيلة بدعم تطوير الهياكل والقدرات الأساسية للاتصال في البلدان النامية، لتدعيم التجربة المكتسبة مؤخرا في ميدان التعاون الدولي تمكينا لها من تطوير قدراتها في مجالي الإعلام والاتصال بصورة حرة ومستقلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في هذا الشأن إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة عشرة؛

٢١ - توصي، تسهيلا لاستمرار الاتصال بين إدارة شؤون الإعلام ولجنة الإعلام فيما بين الدورات، بأن يعمل مكتب لجنة الإعلام، بالتعاون مع ممثلي كل مجموعة اقليمية ومع مجموعة السبعة والسبعين، ومع الصين، وفي اتصال وثيق مع أعضاء لجنة الإعلام، على الاجتماع، حسب الاقتضاء، والتشاور على فترات دورية مع إدارة شؤون الإعلام؛

٢٢ - تؤيد القرار رقم ٥ الصادر عن اللجنة التحضيرية للقمة العالمية للتنمية الاجتماعية الذي يطلب إلى الأمين العام أن يضع ويبدأ، على أساس من الأولوية، وبالتعاون مع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج ذات الصلة، برنامجا محددا للإعلام عن القضايا الأساسية للتنمية الاجتماعية لهذه القمة العالمية وكذلك عن أهدافها؛

٢٣ - تؤيد كذلك قرار اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية، المقرر عقده في القاهرة في عام ١٩٩٤، الذي يطلب إلى الأمين العام أن يضع ويبدأ، على أساس من الأولوية، برنامجا إعلاميا منسقا، بالتعاون مع الهيئات المختصة بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة؛

٢٤ - تحيط علما بطلب اوكرانيا وبيلاروس النظر في وضع وتنفيذ برنامج على نطاق المنظومة للذكرى السنوية العاشرة لكارثة تشيرنوبيل في عام ١٩٩٦؛

(١٢) A/AC.198/1993/2 و Add.1.

٢٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة عشرة في عام ١٩٩٤، وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين في عام ١٩٩٤ عن أنشطة إدارة شؤون الإعلام وعن تنفيذ التوصيات الواردة في هذا القرار؛

٢٦ - تقرر أن تدوم الدورة التالية للجنة الإعلام اثنتي عشر يوم عمل، وتدعو مكتب اللجنة إلى استكشاف الطرق والوسائل الكفيلة بالانتفاع الأمثل من وقت اللجنة؛

٢٧ - تطلب إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين؛

٢٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام".

الجلسة العامة ٧٥

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣